

قانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٠٢

بريض موازنة الهيئة العامة

لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الدقهلية

للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الدقهلية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٠٤٥٩٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وأربعة ملايين وخمسمائة وتسعهآلاف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٨٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية وثمانون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٥٠٠٠٠٥ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٨٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية ملايين وخمسمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٦٠٩٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة عشر مليوناً وتسعةآلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣٣٠٩٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢ بمبلغ ٢٠٠٣٠٩٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليوناً وتسعة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٣٣٠٩٠٠ جنيه منها مبلغ ٤٤٨٧٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٧٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٢ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربى الآخر سنة ١٤٢٣ هـ .

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك

٢٠٠٢/٦٠٣/٢

٢٠٠٢/٦٠٣/٣

بيان

٢٠٠٢/٦٠٣/٤

بيان

الجريدة الرسمية

٦

بيان

٧

بيان

٨

بيان

٩

بيان

١٠

بيان

١١

بيان

الجريدة الرسمية

١٢

بيان

١٣

بيان

١٤

بيان

١٥

بيان

الجريدة الرسمية

١٦

بيان

١٧

بيان

١٨

بيان

١٩

بيان

الجريدة الرسمية

٢٠

بيان

٢١

بيان

٢٢

بيان

٢٣

بيان

الجريدة الرسمية

٢٤

بيان

٢٥

بيان

٢٦

بيان

٢٧

بيان

الجريدة الرسمية

٢٨

بيان

٢٩

بيان

٣٠

بيان

٣١

بيان

الجريدة الرسمية

٣٢

بيان

٣٣

بيان

٣٤

بيان

٣٥

بيان

الجريدة الرسمية

٣٦

بيان

٣٧

بيان

٣٨

بيان

٣٩

بيان